

02/12/2013

مذكرة
إلى

N° 8572

الموضوع: حول النظام الجبائي لمنتجي ومقدمي البرامج التلفزيونية والإذاعية.

المرجع: إحالتكم عدد 7300 بتاريخ 06 سبتمبر 2013.

وبعد، لقد طلبتم بمقتضى إحالتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه معرفة النظام الجبائي لمنتجي ومقدمي البرامج بالإذاعات والتلفزات الخاصة من غير الأجراء .

وجوابا أحيطكم علما بما يلي:

(1) في مادة الضرائب المباشرة:

تخضع المداخل المحققة من قبل منتجي ومقدمي البرامج بالإذاعات والتلفزات الذين ليست لهم صفة أجراء، للضريبة على الدخل في صنف أرباح المهن غير التجارية. وتخضع المكافآت المدفوعة لهم في هذا الإطار للخصم من المورد بنسبة 15 % من مبلغها الخام.

و يتعين على الأشخاص المذكورين إيداع تصريح في الوجود قبل بدء النشاط. ولا يستوجب إيداع التصريح في الوجود على المنتجين والمقدمين الذين لهم صفة أجراء لدى مؤسسات أخرى حيث يكون عملهم لدى الإذاعات والتلفزات عمل عرضي أو وقتي وتلحق المكافآت الراجعة لهم بهذا العنوان بصنف المرتبات والأجور على مستوى التصريح السنوي بالضريبة وتخضع للخصم من المورد بنسبة 15 %.

(2) في مادة الأداء على القيمة المضافة:

طبقا لأحكام الفصلين 1 و 7 من مجلة الضريبة على القيمة المضافة، تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18 % الخدمات المسداة من قبل منتجي البرامج التلفزيونية والإذاعية من غير الأجراء لفائدة التلفزات والإذاعات.

المدير العام للأداءات